

أنواع الحكم: ينقسم كل من الحكم التكليفي والحكم الوضعي إلى أنواع. **\*\*الحكم التكليفي\*\***: ينقسم إلى خمسة أنواع: الندب، ## الإيجاب، التحريم، الكراهة والإباحة. **\*\*الندب\*\***: طلب الفعل دون إلزام، مثل قوله صلى الله عليه وسلم: "من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت". **\*\*الإيجاب\*\***: طلب الكف عن الفعل جازماً، مثل قوله تعالى: "ولا تقربوا الزنا". **\*\*التحريم\*\***: طلب الكف عن الفعل غير جازم، مثل قوله تعالى: "حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ". **\*\*الكراهة\*\***: طلب الكف عن الفعل غير جازم، مثل قوله تعالى: "لا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدَلْ لَكُمْ تَسْوَأُكُمْ". **\*\*الإباحة\*\***: خطاب التخيير بين الفعل والترك، مثل قوله تعالى: "الْيَوْمَ أَجِلُّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتِ". **\*\*الواجب\*\***: هو ما طلب الشارع فعله من المكلف طلباً حتماً، مثل إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة. **\*\*تعريفه\*\***: طلب الفعل من المكلف بطلب حتمي، بأن اقترن طلبه بما يدل على الإلزام، إما من صيغة الطلب نفسها، أو من قرينة خارجية كترتيب العقوبة على الترك. **\*\*أقسامه\*\***: **\*\*باختبار وقت الأداء\*\***: مطلق (لا وقت محدد)، ومقيد (وقت محدد). **\*\*باختبار تقديره من الشارع\*\***: محدد (مقدار معلوم)، وغير محدد (لا تحديد لمقدار). **\*\*باختبار الملزم بفعله\*\***: عيني (كل فرد ملزم)، وكفائي (يجب على المجموع). **\*\*باختبار تعيين المطلوب به\*\***: معين (محدد)، ومخير (مختار بين عدة خيارات). **\*\*أحكامه\*\***: يلزم الإتيان به، يثاب فاعله، يعاقب تاركة، يكفر من أنكره. **\*\*المندوب\*\***: هو ما طلب الشارع فعله من المكلف طلباً غير حتم. **\*\*تعريفه\*\***: طلب الفعل من المكلف بطلب غير حتمي، مثل قوله تعالى: "يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ". **\*\*أنواعه\*\***: **\*\*مؤكد\*\***: لا يستحق تاركة العقاب، لكن يستحق اللوم. **\*\*مشروع\*\***: لا يعاقب تاركة ولا يعاتب. **\*\*زائد\*\***: من الكماليات للمكلف، مثل الاقتداء بأكل الرسول صلى الله عليه وسلم وشربه. **\*\*أحكامه\*\***: يثاب فاعله، لا يعاقب تاركة، قد يستحق اللوم. **\*\*الحرام\*\***: هو ما طلب الشارع تركه على وجه الحتم والإلزام. **\*\*تعريفه\*\***: طلب ترك الفعل من المكلف بطلب حتمي، إما بمادة الفعل التي تدل على التحريم، أو بصيغة النهي عن الفعل المقترن بما يدل على الحتمية، أو بترتيب العقوبة على الفعل. **\*\*أنواعه\*\***: **\*\*لذاته\*\***: محرم ابتداءً بسبب مفسدة راجعة لذاته، مثل الزنا والسرقه. **\*\*لغيره\*\***: مشروع في الأصل، لكن اقترن به عارض اقتضى تحريمه، مثل الصلاة في ثوب مغصوب. **\*\*أحكامه\*\***: غير مشروع أصلاً، يقع باطلاً، يعاقب فاعله. **\*\*المكروه\*\***: هو ما طلب الشارع تركه، لا على وجه الحتم والإلزام. **\*\*تعريفه\*\***: طلب ترك الفعل من المكلف بطلب غير حتمي، إما بمادة الفعل الدال عليها، أو بصيغة النهي المقترن بقرينة تدل على الكراهة. **\*\*حكمه\*\***: لا يستحق فاعله العقاب، يستحق اللوم والعتاب. **\*\*المباح\*\***: هو ما خير الشارع المكلف فيه بين فعله وتركه. **\*\*تعريفه\*\***: خطاب التخيير من الشارع بين الفعل والترك، إما بمادة الحل أو الإباحة، أو برفع الإثم أو الجناح، أو بصيغة الأمر مع قرينة الصارفة له عن الوجوب. **\*\*حكمه\*\***: لا ثواب ولا عتاب على فعله أو تركه. **\*\*الحكم الوضعي\*\***: هو خطاب الله تعالى الوارد بجعل الشيء سبباً أو شرطاً أو مانعاً أو صحيحاً أو فاسداً أو عزيمة أو رخصة. **\*\*أنواعه\*\***: **\*\*السبب\*\***: علامة لحكم شرعي. **\*\*الشرط\*\***: ما يشترط تحققه لصحة الحكم. **\*\*المانع\*\***: ما يمنع تحقق الحكم. **\*\*الصحيح\*\***: ما وافق الشرع. **\*\*الفاسد\*\***: ما خالف الشرع. **\*\*العزيمة\*\***: ما طلب من المكلف فعله بغير اختيار. **\*\*الرخصة\*\***: ما خفف عن المكلف في الحكم